

Distr.: Limited
7 September 2022
Arabic
Original: English



الدورة السادسة والسبعون
البند 66 من جدول الأعمال
بناء السلام والحفاظ على السلام

مشروع قرار مقدم من رئيس الجمعية العامة

تمويل بناء السلام

إن الجمعية العامة،

إن تسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإن تعيد تأكيد قرار الجمعية العامة 1/60 المؤرخ 16 أيلول/سبتمبر 2005 وقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن 180/60 و 1645 (2005) المؤرخين 20 كانون الأول/ديسمبر 2005 و 262/70 و 2282 (2016) المؤرخين 27 نيسان/أبريل 2016 و 276/72 و 2413 (2018) المؤرخين 26 نيسان/أبريل 2018 و 201/75 و 2558 (2020) المؤرخين 21 كانون الأول/ديسمبر 2020،

وإن تسلّم بأن بناء السلام عملية سياسية في جوهرها تهدف إلى منع نشوب النزاعات أو تصعيدها أو تجديدها أو استمرارها، وإن تسلّم كذلك بأن بناء السلام يشمل مجموعة واسعة من البرامج والآليات السياسية والإنمائية والمعنية بحقوق الإنسان،

وإن تسلّم بضرورة الحصول على التمويل الكافي والمنتظم والمستمر لجهود بناء السلام من أجل مساعدة البلدان فعلياً على بناء السلام والحفاظ عليه،

وإن تسلّم أيضاً بأن تمويل بناء السلام لا يزال يشكل تحدياً حاسماً وأن هناك حاجة إلى موارد إضافية لمعالجة الثغرات التمويلية القائمة وتلبية الطلبات المتزايدة من الدول الأعضاء على بناء السلام ومواصلة دعم السلام، بما في ذلك من البلدان والمناطق المتأثرة بالنزاعات، وإن تسلّم كذلك بفوائد بناء السلام التي تعود على البلدان المعنية،

وإن تؤكد من جديد المسؤولية الرئيسية للحكومات والسلطات الوطنية في تحديد الأولويات والاستراتيجيات والأنشطة المنفّذة للحفاظ على السلام والدفع بها وتوجيهها، وإن تؤكد في هذا الصدد



أن الشمولية هي السبيل للنهوض بعمليات وأهداف بناء السلام على الصعيد الوطني سعياً لأخذ احتياجات جميع شرائح المجتمع بعين الاعتبار،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً أنه لا بد من إشراك منظومة الأمم المتحدة بأسرها في بناء السلام على نحو فعال، وإذ تسلّم بأن اتباع نهج متكامل ومنسق ومتسق داخل الأمم المتحدة وإقامة شراكات استراتيجية مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية أمران حاسمان في دعم الجهود الوطنية لبناء السلام والحفاظ عليه،

وإذ تسلّم بضرورة تعزيز التمويل لكفالة مشاركة النساء والشباب مشاركة كاملة وهادفة على قدم المساواة في بناء السلام،

وإذ ترحب بالعمل القيّم الذي يضطلع به صندوق بناء السلام باعتباره صندوقاً للتمويل الجماعي يتسم بكونه محفزاً وجاهزاً وسريعاً ومرناً يوفر التمويل للأنشطة الرامية إلى الحفاظ على السلام في البلدان المتأثرة بالنزاعات، ويعمله في تعزيز الاتساق الاستراتيجي داخل منظومة الأمم المتحدة وفي ما بين الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية،

وإذ ترحب أيضاً بالدور الهام الذي تضطلع به صناديق الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة في المساهمة في بناء السلام والحفاظ عليه، بما في ذلك الصناديق العالمية والقطرية المتعددة المانحين المكرسة لبناء السلام والحفاظ عليه،

وإذ تسلّم بمساهمات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في بناء السلام، وإذ تؤكد أهمية تمويل وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة⁽¹⁾، التي تسهم أيضاً في بناء السلام الشامل والحفاظ عليه،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن بناء السلام والحفاظ على السلام المؤرخ 28 كانون الثاني/يناير 2022⁽²⁾، وإذ تشير إلى التوصيات المتعلقة بتمويل بناء السلام التي قدمها الأمين العام في تقاريره عن بناء السلام والحفاظ على السلام في الأعوام 2018 و 2019 و 2020، وإذ تشير أيضاً إلى تقديم تقرير الأمين العام عن الاستثمار في الوقاية وبناء السلام المؤرخ 1 آذار/مارس 2022⁽³⁾،

وإذ ترحب بالمدخلات القيّمة المقدمة من لجنة بناء السلام والمضمّنة في الرسالة المؤرخة 21 نيسان/أبريل 2022 الموجهة من رئيسة اللجنة إلى رئيس الجمعية العامة،

وإذ ترحب أيضاً بالمناقشات التي أجرتها الدول الأعضاء والالتزامات التي تعهدت بها في الاجتماع الرفيع المستوى المعني بتمويل بناء السلام، المعقود يومي 27 و 29 نيسان/أبريل 2022،

وإذ تشير إلى مقررها 548/76 جيم المؤرخ 29 حزيران/يونيه 2022،

1 - **تلاحظ** التقدم الذي أحرزته منظومة الأمم المتحدة بأسرها في تمويل بناء السلام، مع التسليم في الوقت نفسه بأن تمويل بناء السلام لا يزال يشكل تحدياً حاسماً، وتؤكد التزامها بالنظر في جميع الخيارات المتاحة لتوفير التمويل الكافي والمنظم والمستمر لبناء السلام، بما في ذلك من خلال

(1) انظر القرار 1/70.

(2) A/76/668-S/2022/66 و A/76/668-S/2022/66/Corr.1.

(3) A/76/732.

التمويل الطوعي والمبتكر والمقدر وغير ذلك من وسائل تعبئة الموارد، وتلاحظ الأهمية التي يمكن أن تكتسبها المساهمات غير النقدية في جهود بناء السلام؛

2 - **تهييب** بلجنة بناء السلام أن تواصل تعزيز تنفيذ ولايتها المتمثلة في تقديم المشورة ومد الجسور وعقد الاجتماعات دعماً لتعبئة الموارد اللازمة لتنفيذ أولويات بناء السلام الخاضعة للقيادة الوطنية في البلدان والمناطق المشمولة بنظرها، وأن تواصل تعزيز أساليب عملها لتحسين كفاءتها وأثرها في دعم بناء السلام والحفاظ عليه، بالتآزر مع صندوق بناء السلام؛

3 - **تشجع** جميع الدول الأعضاء والشركاء الآخرين على النظر في زيادة إسهاماتهم في أنشطة بناء السلام والحفاظ عليه في البلدان والمناطق المتأثرة بالنزاعات، وتؤكد أهمية التزامات التمويل المرنة المتعددة السنوات والمراعية للمخاطر، بما في ذلك التمويل الجماعي؛

4 - **تشدد** على الأهمية الحاسمة لإسهام عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة في أنشطة بناء السلام، حيثما صدر تكليف بذلك ووفقاً له، وتؤكد أهمية خطط التمويل الانتقالي التي توضع في مرحلة مبكرة، وأهمية توافر التمويل الكافي لدعم أنشطة بناء السلام خلال المراحل الانتقالية وطوال فترة وجود عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، ولا سيما في الفترة التي تعقب مباشرة مغادرتها أو إعادة تشكيلها؛

5 - **تطلب** إلى الأمين العام مواصلة إعداد خيارات بشأن توفير موارد كافية لأنشطة بناء السلام التي تضطلع بها أفرقة الأمم المتحدة القطرية، بما فيها الأنشطة المنفذة من خلال صندوق بناء السلام وأنشطة بناء السلام الصادر بها تكليف لعمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة التابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك أثناء المراحل الانتقالية ومراحل السحب التدريجي للبعثات، لكي تنتظر فيها الدول الأعضاء؛

6 - **تحث** على بذل الجهود لتمويل المبادرات التي تدمج مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية وهادفة في تخطيط أنشطة بناء السلام والحفاظ على السلام على جميع المستويات، بما في ذلك على الصعيد المحلي، وفي تنفيذ تلك الأنشطة والإبلاغ عنها، وترحب بالتقدم الذي أحرزه صندوق بناء السلام في تحقيق بل وتجاوز أهداف الأمين العام المتعلقة بالاستثمارات في دعم بناء السلام الشامل والمراعي للمنظور الجنساني، وتشجع سائر آليات التمويل الأخرى التابعة للأمم المتحدة وغير التابعة لها على زيادة النسبة المئوية من تمويل بناء السلام المكرسة للمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات؛

7 - **تحث أيضاً** على بذل الجهود اللازمة لمعالجة الفجوات القائمة في تمويل المبادرات التي يقودها الشباب والمنظمات الشبابية لضمان مشاركة الشباب بصورة كاملة وفعالة وهادفة في تصميم ورصد وتنفيذ جهود بناء السلام على جميع المستويات، وتشجع جميع الجهات المعنية بالتمويل على زيادة التنسيق والتعاون مع الشباب بشأن تمويل الأولويات الوطنية؛

8 - **تسلّم** بأهمية مراعاة السياق المحلي في بناء السلام والحفاظ عليه، وتشدد على أن المجتمع المدني يمكن أن يؤدي دوراً هاماً في النهوض بالجهود المبذولة في مجال بناء السلام والحفاظ عليه، وتحت في هذا الصدد على إنشاء آليات تمويلية أطول أجلاً وأكثر مرونة لتعزيز قدرات المجتمعات المحلية بالاقتران مع الجهود الوطنية لبناء السلام؛

- 9 - **تلاحظ** إصدار لائحة الأمين العام لمتابعة تمويل بناء السلام ومساهمتها في تعزيز الشفافية والتنسيق في استخدام الأموال، وتشجع على مواصلة تطويرها لتعزيز إمكانية استخدامها على نحو يعزز تبادل المعلومات من أجل تخطيط التمويل وتنسيقه، وتهيب بالأمين العام أن يضع الصيغة النهائية للوحة المتابعة من أجل فهرسة جميع الصكوك وتدفقات التمويل القائمة التي تدعم أنشطة الأمم المتحدة لبناء السلام، بما في ذلك الأموال الجماعية داخل منظومة الأمم المتحدة على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني؛
- 10 - **تشجع** جميع أصحاب المصلحة المعنيين في ميدان تمويل بناء السلام على زيادة تعاونهم الاستراتيجي والتشغيلي على الصعيدين الإقليمي والقطري، بما في ذلك في مجالات بناء السلام والتنمية والجهود الإنسانية، بغية تعزيز النهج المنسقة والمحددة السياق؛
- 11 - **تشجع** الأمين العام على وضع استراتيجية لتعبئة الموارد من القطاع الخاص دعماً لتمويل بناء السلام، وتشجع كذلك الدول الأعضاء والقطاع الخاص على اتخاذ خطوات عملية لتعزيز الشراكات دعماً لجهود بناء السلام؛
- 12 - **تشجع** جميع الدول الأعضاء على تعزيز الجهود الرامية إلى استكشاف وتجريب آليات مبتكرة ومرنة لتعبئة تمويل إضافي لبناء السلام من القطاعين العام والخاص، يمكن زيادة مواءمته مع السياق وتنفيذه وتوسيع نطاقه في البلدان والمناطق المتأثرة بالنزاعات، استناداً إلى أفضل الممارسات الموجودة؛
- 13 - **تشجع** الدول الأعضاء على تعزيز التعاون، بما في ذلك التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من أجل بناء السلام، وتشجع أيضاً على تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب مع صندوق بناء السلام في تعبئة الموارد من أجل التنفيذ المشترك لأنشطة بناء السلام، وتؤكد من جديد أن هذا التعاون عنصر هام من عناصر التعاون المتعدد الأطراف؛
- 14 - **تقر** بأهمية دور المؤسسات المالية الدولية والإقليمية في بناء السلام والحفاظ عليه، وتشجع على تنفيذ الاستراتيجيات التي اعتمدها بنك التنمية الأفريقي والبنك الإسلامي للتنمية وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي، فضلاً عن الاستراتيجيات ذات الصلة التي تعتمدها أو تعكف على وضعها المؤسسات المالية الإقليمية والدولية الأخرى التي تركز على العمل في سياقات بناء السلام والبلدان والمناطق المتأثرة بالنزاعات، بما في ذلك معالجة دوافع النزاع، وتشجع كذلك على مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز الشراكة والتعاون الاستراتيجي بين الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية على مستوى كل من المقر والميدان، والنظر في المبادرات والتحليلات المشتركة، حيثما ينطبق ذلك، ووضع أولويات مشتركة تحقيقاً للنتائج الجماعية والتكامل والتنسيق في التنفيذ، تمثياً مع الأولويات الوطنية؛
- 15 - **ترحب** باتفاق التمويل، مع ملاحظة طابعه الطوعي، وتشجع الدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة على الإسهام في تنفيذه تنفيذاً كاملاً وفعالاً، وتؤكد أهمية التبرعات المقدمة إلى صندوق بناء السلام، وتشدد على ضرورة توسيع قاعدة المانحين وتنويعها، وتشجع في هذا الصدد الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة على تقديم وزيادة التبرعات الطوعية المرنة المتعددة السنوات للصندوق؛
- 16 - **تؤكد من جديد** أهمية كفاءة التمويل الكافي والمستدام الذي يمكن التنبؤ به لبناء السلام، وتلاحظ أن مبلغ التبرعات لا يكفي لتلبية الطلبات المتزايدة على الدعم الذي يقدمه صندوق بناء السلام، وتؤكد أنه يمكن استخدام مصادر أخرى، بما في ذلك الاشتراكات المقررة، لتمويل الصندوق من خلال طرائق

تحدها الجمعية العامة كوسيلة لتحقيق هذا الهدف، وتشدّد على أن التمويل بالاشتراكات المقررة لا يُقصد به أن يحلّ محلّ التبرعات والتمويل المبتكر؛

17 - **تلاحظ** أن تقديم الاشتراكات المقررة لتمويل بناء السلام سيمثل التزاما مشتركا من جانب الدول الأعضاء ببناء السلام والحفاظ عليه؛

18 - **تشجع** اللجنة الخامسة على مواصلة واختتام نظرها في تقرير الأمين العام عن الاستثمار في الوقاية وبناء السلام، بما في ذلك الاعتبارات المتصلة بزيادة الشفافية والمساءلة والرقابة فيما يخص صندوق بناء السلام، بوسائل منها الطلب إلى الأمين العام أن يستعرض اختصاصات الصندوق بالتشاور الوثيق مع الدول الأعضاء، بما يشمل كفالة إنشاء فريق استشاري متوازن جغرافيا تابع للصندوق، مع ضمان استمرار مرونة الصندوق وسرعة تدخله خلال الدورة السابعة والسبعين للجمعية العامة؛

19 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم مقترحات لتوحيد إجراءات الإبلاغ الخاصة بآليات الأمم المتحدة القائمة لتمويل بناء السلام بالنظر إلى تنوع الشركاء المنفذين؛

20 - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يدرج في تقاريره المنتظمة عن بناء السلام والحفاظ على السلام ما يستجد من معلومات عن تنفيذ هذا القرار وكذلك توصيات للمضي قدما في الجهود الرامية إلى ضمان توفير التمويل الكافي والمنتظم والمستمر لبناء السلام.